

## ملخص مقرر مقاصد الشريعة

## إعداد/ فاطمة الحبشي

سؤال وجواب فقط بدون اختيارات ، صحيحة ١٠٠%

المقصد له معان لغوية كثيرة منها:	التوسط وعدم الإفراط والتفريط .
من معان كلمة القصد:	العدل والوسط بين الطرفين
لم يوجد تعريف واضح او محدد او دقيق لمقاصد الشريعة عند:	الاعتماد والأم وطلب الشيء وإتيانه
يستندون الى القرآن بغرض تسوية عملهم القائم على استكناه الشريعة وفلسفتها:	استقامة الطريق
الفقه المقاصدي محصور بالأفق:	العلماء السابقين
القصد في الشيء:	المقاصدين
"الأمر بمقاصدها" قاعدة:	الفردية
ما يتغياها المكلف ويضمره في نيته ويسير نحوه في عمله:	خلاف الإفراط
أقسام المقاصد في الشريعة:	كلية
عرف المقاصد بأنها "الغايات المحمودة في مفعولاته وأموراته سبحانه وهي ما تنهي إليه مفعولاته وأموراته من العواقب الحميدة التي تدل على حكمته البالغة" هو:	المقاصد
عرف المقاصد بأنها "المقصود من شرع الحكم إما جلب مصلحة أو دفع مضرة أو مجموع الأمرين بالنسبة للعبد" هو:	عامة وخاصة
عرف المقاصد بأنها "الغايات والأهداف والنتائج والمعان التي أتت بها الشريعة":	ابن تيمية
عرف المقاصد بأنها "المعان الملحوظة في الأحكام الشرعية والمرتبطة عليها":	سيف الدين الأمدي
عرف المقاصد بأنها "المعان والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها":	محمد الرحيلي
عرف المقاصد بأنها "الأمر والمعان السامية، والحكم الحيرة والقيم والمثل العليا التي ابتغى الشارع تحقيقها والوصول إليها":	نور الدين الخادم
عرف المقاصد بأنها "القسم الذي يمكن وراء الصيغ والنصوص":	محمد الطاهر بن عاشور
عرف المقاصد بقوله: "المراد بالمقاصد الشرعية بأنها الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها". هو:	محمد فتح الدين
عرف المقاصد بأنها "الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد":	أحمد الريسون
التعريف الراجح والأقرب من تعريفات المعاصرين للمقاصد هو تعريف:	الفاس والريسون
ذهب إلى أن الأحكام الشرعية معللة بمصالح العباد، أي مغية بغايات معينة ومفسرة بها ومحمولة عليها:	جمهور الأصوليين .
ما راعاه الشارع في التشريع عموما وخصوصا من مصالح للعباد:	مقاصد الشارع

أربعة أقسام	تنقسم مقاصد الشارع إلى:
دخول المكلف تحت أحكام الشريعة	أقسام مقاصد الشارع: ابتداء للإفهام للتكليف بمقتضاها
مقاصد الشارع	هي التي قصدها وضع الشريعة:
مقاصد المكلفين	هي التي قصدها في سائر تصرفاته اعتقاداً وقولاً:
مقاصد المكلفين	هي متعلقة بالعباد الذين شرعت من أجلهم التشريعات:
الله تعالى	مقاصد الشارع متعلقة بالشارع وهو:
بالعباد	مقاصد الشارع متعلقة بالله ومقاصد المكلفين متعلقة:
مقاصد الشارع	المقصود من دراسة مقاصد الشريعة هو:
الشاطبي	أول من ربط بين مقاصد الشارع ومقاصد المكلفين:
صحيحة	مقاصد الشارع لا تتم ولا تتحقق إلا بتصحيح مقاصد المكلف؛ عبارة:
الشاطبي	من شدة عنايته واهتمامه بمقاصد الشارع اهتدى إلى تويج الكلام فيها بالكلام في مقاصد المكلفين:
الحكمة	ما يترتب على التشريع من جلب مصلحة وتكميلها أو دفع مفسدة وتقليلها . تعريف ل:
الكلية والجزئية	تطلق الحكمة على المقاصد:
جزئية	حكمة تجنب الأذى باعتزال الحائض، مقصد:
ترادف وتماثل	العلاقة بين الحكمة والمقاصد علاقة:
طردية	العلاقة بين العلة والمقصد علاقة:
المرض	العلة بالمعنى اللغوي:
العلة اصطلاحاً	هو الوصف الظاهر المنضبط الذي يحصل من ترتيب الحكم عليه مصلحة:
العلة	هو الوصف المعرف للحكم والمادي إليه:
من أمثلة العلة .	الإسكار: هو وصف ظاهر منضبط ترتب عليه حكم التحريم لمصلحة حفظ العقل والمال:
العلة	السفر: وهو وصف ظاهر منضبط، لا يتغير بتغير الأشخاص ولا الأحوال ولا الظروف، من أمثلة:
قصر الصلاة	الحكم المترتبة على السفر:
المسح على الخفين	الإفطار في الصوم
رفع المشقة والحرج	السفر يؤدي إلى القصر والإفطار والمسح، لمصلحة:
حفظ الأنساب والأعراض	الزنا يؤدي إلى الجلد أو الرجم، المصلحة من ذلك:
حفظ النفس	القتل العمد والعدوان يؤدي إلى القصاص، المصلحة من ذلك:

السرقه تؤدي إلى قطع اليد، المصلحة من ذلك:	حفظ المال
من الأمثلة المعاصرة على العلة:	الغياب عن المحاضرات سبب للحرمان.
هي ضد المفسدة والمضرة، ويعبر عنها بالخير والشر، وبالنفع والضرر، وبالحسنة والسيئات:	المصلحة
هو الوسيلة إلى الشيء:	الذريعة
منع ما يجوز حتى لا يتوصل به إلى ما لا يجوز. تعريف ل:	سد الذرائع
هو أصل شرعي يعمل به، ويعول عليه في معرفة الأحكام واستنباطها، قول جمهور العلماء ل:	سد الذرائع
هي المصالح التي تستند إلى الشرع وتنبثق منه وتفرع عنه، ولا تعارض نصا ولا دليلا ولا إجماعا:	المصالح الشرعية
هي المصالح التي لا تستند إلى الشرع ولا تنبثق منه وتحدد في ضوء نزوات وهواء النفس والعقل:	المصالح غير الشرعية
حفظ الدين بإقامة شعائره وفرائضه وإحياء معالمة وتعاليمه، من أمثلة:	المصالح الشرعية
حفظ العرض بمنع الزنا والخلوة والنظر، من أمثلة:	المصالح الشرعية
من خصائص المصلحة الشرعية أنها:	تشمل الدنيا والآخرة والجسد والروح والأفراد والجماعات
المصالح الشرعية ؟	مقاصد الشارع ومراده.
الخلوة بالأجنبية ذريعة إلى:	الزنا
الخلوة بالأجنبية ذريعة إلى الزنا لذلك حرمت، من أمثلة:	سد الذرائع
البيع وقت الجمعة وسيلة إلى:	ترك الجمعة
تيسير الزواج وتقليل المهور طريق إلى:	التعفف والتحصين
سد الذرائع هو:	سد الوسائل المفضية إلى تعطيل المقاصد وتضييعها.
سد الذرائع من:	مقاصد الشريعة
كثرة السهر ذريعة للتأخر عن المحاضرات، مثال معاصر ل:	سد الذرائع
دل قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا﴾ على مقصد من مقاصد الشريعة وهو:	سد الذرائع
أنواع الوسائل:	نوعان
الوسائل نوعان:	سد الذرائع فتح الذرائع
من فوائد دراسة وتعلم مقاصد الشريعة:	تعين المكلف على القيام بالتكليف ترسيخ العقيدة
تحقيق العبودية لله	الوقوف في وجه الغزو الفكري لتبئية الأوليات في الدعوة إلى الله.
تعين الدعاة والخطباء والمدرسين والقضاة على أداء وظائفهم على وفق مراد الشارع، من:	فوائد دراسة مقاصد الشريعة
أن المسلم حين يعمل عملا لا بد أن يكون قصده موافقا لقصدهم، من الفوائد:	لدراسة مقاصد الشريعة

المقاصد صلة ببعض المصطلحات الأصولية كمصطلح:	العلة والحكمة والمصلحة وسد الذرائع.
موضوع علم المقاصد هو:	المصالح والمفاسد والأحكام الشرعية
ه مايتعلق بأفعال الشارع وأدلتها وأحكامه والمكلف بهذه الأحكام من حيث المصالح:	مسائل مقاصد الشرع
يستمد علم المقاصد الشرعية من:	علم اللغة العربية.
يستمد علم المقاصد الشرعية من:	الإجماع
علم الكلام	السنة النبوية
القياس	إثبات المقاصد بالأدلة العقلية.
الاستقراء	علم الكلام
علم اللغة العربية	بيان المقاصد العامة والخاصة
من العلوم المهمة في الاستنباط والاستخراج للمقاصد الشرعية:	مقصد الإخلاص
من أهمية القرآن الكريم لبيان المقاصد الشرعية:	الصلاة الزكاة الحج الصيام
من المقاصد العامة التي بينها القرآن الكريم:	السنة النبوية
من المقاصد الخاصة التي بينها القرآن الكريم:	حجية السنة
هي إما أن تكون موافقة للقرآن او مبينة له او تأت بأحكام مستقلة:	الإجماع
اتفق العلماء على:	اتفاق مجتهدى الأمة
الماء المسخن بالنجاسة ليس بنجس بانفاق الأمة، من أمثلة:	الاستقراء
الإجماع لاينعقد إلا بعد :	الاجماع
هو تتبع الجزئيات للوصول إلى معنى كلي :	القياس
هو اتفاق مجتهدى أمة محمد صل الله عليه وسلم على حكم شرعي:	القياس
هو إلحاق فرع بأصل في حكم لعله جامعة بينهما:	معرفة مقاصد الشريعة
يعرف ب: "إلحاق فرع بأصل في حكم لعله جامعة بينهما" وهو من أدلة استمداد علم مقاصد الشريعة:	القياس
من شروط الاجتهاد:	القياس
(أصل وفرع وعلة وحكم) من أركان:	وقوع القياس في الأمور الكونية
استدل العلماء على وقوعه في الأمور الكونية والشرعية:	وقوع القياس في الأمور الشرعية
يدل قوله تعالى ﴿أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم﴾ على :	فرض عين
حديث "أرايت لو كان على أمك دين أكت قاضيته؟ قالت: نعم، قال: اقضوا الله فالله أحق بالقضاء" دليل على:	فرض عين
حكم تعلم مقاصد الشريعة بالنسبة للمجتهد والقاضي:	فرض كفاية
حكم تعلم مقاصد الشريعة بالنسبة لمنيستنبط الحكم الشرع بنفسه:	
حكم تعلم مقاصد الشريعة للعالم الذي لايفت ولايجتهد:	

لا يجوز	حكم الاستصلاح في أحكام العبادات والمقدرات كالحدود وفروض الإرث وكل ما شرع محدد ا ::
عمر رضى الله عنه	من أوائل من عمل بالمقاصد لكن لم يصرح بها:
عمر رضى الله عنه	منع الزواج من الكتابيات مع وجودها في الشرع لأنه رأى المصلحة في المنع:
عمر رضى الله عنه	جلد في الخمر ثمانية جلدات للمصلحة:
عمر رضى الله عنه	منع سهم المألفة قلوبهم لما عز الإسلام، وعمل بالمقصد مع وجود الدليل :
الإستصلاح	هو استنباط الحكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع بناء على مراعاة المصلحة المرسلة:
الإستحسان	العدول عن حكم اقتضاه دليل شرع في واقعة إلى حكم آخر فيها دليل شرع اقتضى هذا العدول، تعريف الأصوليين ل:
سنة أقسام	أقسام الاستحسان باعتبار السند الذي بين عليه العدول:
استحسان سنده القياس الخف	من أقسام الاستحسان باعتبار السند الذي بين عليه العدول:
استحسان سنده الأثر فيه	أقسام الاستحسان باعتبار السند الذي بين عليه العدول:
استحسان سنده المصلحة	استحسان سنده النص
استحسان سنده الإجماع	استحسان سنده الضرورة
الإمام الشافعي	"من استحسن فقد شرع" القائل:
الباعث على الاستحسان	رعاية مقاصد الشارع لتحقيق مصلحة مقصودة شرع ا أو دفع مفسدة مقصودة هو:
قوية واضحة	العلاقة بين مقاصد الشارع والإستحسان علاقة:
قوية واضحة	علاقة المقاصد بالمصلحة المرسلة علاقة:
ان تكون المصلحة عامة وحقيقية وملائمة لتصرفات الشرع.	من شروط المصلحة التي بين عليها الاستصلاح:
حجة	الاستصلاح:
القواعد الفقهية	الضرر يرأل، المشقة تجلب التيسير، العادة محكمة، من أمثلة:
العادة محكمة	من القواعد الفقهية الكبرى الخمس:
العرف	العادة عند الأصوليين تطلق على:
العرف	هو ما يعتاده جميع الناس أو أكثرهم في جميع البلدان أو بعضها من الأقوال والأفعال:
العمل بالعرف	قوله صل الله عليه وسلم لأهل المدينة) أتم أعرف بأمر دنياكم(دليل على:
المسائل الاجتهادية	من مجالات العمل بالعرف:
العمل بالعرف	"ما رآه المسلمون حسن ا فهو عند الله حسن" من أدلة :
صواب	في حالات كثر نزل الرسول صل الله عليه وسلم الأحكام على الأعراف :
لا يحنث	لو حلف أن لا يأكل لحما وأكل السمك:

العقد لا بالوطء	لو حلف أن لا ينكح يحنث ب:
ان يتعلّق به حكم فيقدم على العرف في الاستعمال	تعارض العرف مع الشرع نوعان:
المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً	من الأحكام الفقهية التي يرجع فيها للعرف في المعاملات:
البعثة النبوية	من أوضح الأدلة على أن المقاصد بدأت بنزول الوحي:
القرآن الكريم	من أوضح الأدلة على أن المقاصد بدأت بنزول الوحي:
الوحي	المقاصد الشرعية:
نشأت مع نشأة الأحكام الشرعية .	بداية المقاصد كانت مع :
نزول الوحي	شهدت المقاصد الشرعية بعد عصر النبوة والسلف الصالح:
تطوراً ملحوظاً	المقاصد في عصر الصحابة والتابعين تمثله في :
إعمال القياس والرأي	يروى أنه من أصحاب الرأي وكان يكثر من استعمال القياس والتعليل:
إبراهيم النخعي	إن أحكام الله لها غايات ه حكم ومصالح راجعة إلينا" القائل:
إبراهيم النخعي	اهتم بعض الأعلام في آثارهم بالمقاصد ومنهم:
الأبهري والباقلان والترمذي	كتاب: "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" الذي تضمن حقيقة المقاصد، ومراتبها، ووسائل المقاصد . مؤلفه:
العز بن عبد السلام	من أفضل من كتب في علم مقاصد الشريعة في كتابه (الموافقات في أصول الشريعة) هو:
الشاطبي	من أهم الكتب في علم مقاصد الشريعة (مقاصد الشريعة) ومإلفه:
ابن عاشور	اهتم بعض الأعلام في آثارهم بالمقاصد، ومنهم الذي تناول الكليات الضرورية والاستصلاح:
الغزالي	اهتم بعض الأعلام في آثارهم بالمقاصد، ومنهم اللذان كتباً في الضروريات الخمس
البيضاوي والأسنوي	الذي أطنب في ذكر القواعد الفقهية، وأنواع التصرفات النبوية، ودلالاتها على الأحكام والمقاصد:
القرافي	العمل بالرأي والقياس يعد من قبيل العمل ب:
المقاصد	ذكر أن العمل بالرأي والقياس يعد من قبيل العمل بالمقاصد:
الإمام أحمد	المعان والحكم الملحوظة للشارع في (جميع) أحوال التشريع تعريف ل:
المقاصد العامة	المعان والحكم الملحوظة للشارع في (بعض) أحوال التشريع؛ تعريف ل:
المقاصد الخاصة	ما راعاه الشارع في كل شأون الضروريات الخمس، من أمثلة المقاصد:
العامة .	التي يسير ورفع الحرج من المقاصد:
العامة	جلب المصالح ودرء المفاسد من أمثلة المقاصد:
العامة	ما راعاه الشارع من باب العبادات كلها، وباب المعاملات كلها وباب العقوبات، من أمثلة المقاصد:
الخاصة	

الخاصة	مصلحة الجبر والزجر من أمثلة المقاصد:
الخاصة	الخضوع لله والالتقاد له، من أمثلة المقاصد:
الخاصة	مصالح العباد، من أمثلة المقاصد:
المقاصد الأصلية	المقاصد التي لاحظ للمكلف فيها وه الضروريات المعبرة في كل أمة:
الفرعية التابعة	المقاصد التي روع فيها حظ المكلف، المقاصد:
الأصلية	المقصودة أصلا في تشريع الأحكام ه المقاصد:
المقاصد الفرعية	خادمة للمقاصد الأصلية، ومكملة لها:
حفظ النسل	شهوة الاستمتاع بالنكاح؛ هذا المقصد تابع للمقصد الأصل، وهو:
حفظ النفس	الشهوة للطعام والشراب، هذا المقصد تابع للمقصد الأصل وهو:
المقاصد الأصلية	المصلحة فيها أعظم من المصلحة في غيرها:
أقرب إلى الإخلاص	مما يدل على أهمية المقاصد الأصلية أنها:
موافقة لمقصود الشارع في أصل التشريع .	مما يدل على أهمية المقاصد الأصلية أنها:
الأصلية	العمل على وفق المقاصد ..... يصير الطاعة أعظم، وإذا خولفت كانت معصيتها أعظم:
المقصد الأصلي	المقصد الذي إذا تحراه المكلف يتضمن المقصد إلى كل ما قصده الشارع في العمل من حصول مصلحة او درء مفسدة : المقصد الأصلي
الأصلية	المقاصد الدائرة على حكم الوجوب:
التابعة	المقاصد التي لا تستلزم حكم الوجوب:
معنيان	الوسائل اصطلاحا لها:
المعنى العام للوسائل	الوسيلة التي يتوصل بها إلى تحقيق المقصود، فلم يحدد بالمقصد الشرعي:
المعنى الخاص للوسائل	الأحكام التي شرعت، لأنه به يتم تحصيل أحكام أخرى، فه غير مقصودة لذاتها، بل لتحصيل غيرها على الوجه المطلوب الأكمل: المعنى الخاص للوسائل
صحيحة	المقاصد مقدمة في الذكر على الوسائل إذا اجتمعا، عبارة:
صحيحة	الخلاف الحاصل في المقاصد أقل من الخلاف الحاصل في الوسائل، عبارة:
صواب	الوسائل لها أحكام المقاصد:
واجبة	اذ كان المقصد واجب كانت الوسيلة:
محرمة	اذ كان المقصد محرما كانت الوسيلة:
واجبة	السعي إلى الحج وسيلة:
محرمة	السعي إلى شرب الخمر وسيلة:

مقصدها	يتوقف فضل الوسيلة على فضل:
الوسائل	المقاصد لا تحصل إلا ب:
العز بن عبد السلام	"لوسائل أحكام المقاصد فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل" القائل :
العز بن عبد السلام	"لا شك أن الوسائل تسقط بسقوط المقاصد، فمن فاتته الجمعة والجماعات أو الغزوات سقط عنه السعي إليها" القائل:
الوسيلة	كلما سقط اعتبار المقصد سقط اعتبار:
المقصد أفضل من الوسيلة	الفرق بين المقاصد والوسائل من حيث التفضيل:
المقاصد	إذا اجتمعا المقاصد والوسائل، تقدم:
الخلاف في المقاصد أقل	الفرق بين المقاصد والوسائل من حيث الخلاف الحاصل بينهم:
الوسائل تقدم على المقاصد .	الفرق بين المقاصد والوسائل من حيث التقدم في الرتبة بالفعل والمباشرة:
المقاصد	يغتفر في الوسائل ما لا يغتفر في:
سب آلهة المشركين البيع وقت نداء الجمعة الثاني الخلو بالاجنبية	منع الإسلام الوسائل المادية إلى المفاصد ومنها:
الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها	بناء المساجد على القبور
سبهم لله تعالى .	منع الإسلام من سب آلهة المشركين لأنه يؤدي إلى مفسدة أعظم وهي:
التشاغل عن الصلاة	منع الإسلام من البيع وقت نداء الجمعة الثاني، لأنه يؤدي إلى مفسدة أعظم وهي:
الوقوع في الحظوظ	منع الإسلام من الخلو بالاجنبية أو السفر بها، لأنه يؤدي إلى مفسدة أعظم وهي:
أخذها أو ثاها	حرم الإسلام بناء المساجد على القبور لأنه يؤدي إلى مفسدة أعظم وهي:
التشبه بالمشركين	نهى الإسلام عن الصلاة عند طلوع الشمس وغروبها لأنه يؤدي إلى وسيلة لمفسدة عظيمة وهي:
قطع الأرحام	حرم الإسلام الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، لأنه يؤدي لوسيلة ومفسدة عظيمة وهي:
جلب المصالح ودفع المفاصد	مقاصد الشريعة التي دل عليها الاستقراء لنصوص الكتاب والسنة :
من أدلة اعتبار المقاصد	إخباره سبحانه وتعالى عن نفسه بكتابه العزيز أنه حكيم وأنه أرحم الراحمين:
اعتبار المقاصد	ورود بيان بعض مقاصد الشارع في بعض النصوص الشرعية، يدل على:
اعتبار المقاصد	حديث "لا ضرر ولا ضرار" يدل على :
إخباره سبحانه وتعالى أنه فعل كذا لكذا من أجل كذا .	من أدلة اعتبار المقاصد:
أدلة اعتبار المقاصد	إخباره سبحانه بأن حكمه أحسن الأحكام، من :
أدلة اعتبار المقاصد	أنه سبحانه وتعالى وصف هذا الدين بجملة أنه حياة ونور: من:
عدم التعليل .	ليس من طرق معرفة المقاصد:

الاستقراء	من طرق معرفة مقاصد الشارع:
طرق معرفة المقاصد .	سكوت الشارع عن شرعية العمل مع قيام المعنى المقترض له، من :
طرق معرفة مقاصد الشارع	مجرد الأمر والنهي الابتدائي التصريح، من :
التعبيرات التي يستفاد منها معرفة المقاصد	من طرق معرفة مقاصد الشارع:
من طرق معرفة المقاصد	التعبير بلفظ الخير والشر والنفع:
الاستقراء مجرد الأمر والنهي الابتدائي التصريح التعبيرات التي يستفاد منها معرفة المقاصد	طرق معرفة مقاصد الشارع :
سكوت الشارع عن شرعية العمل مع قيام المعنى المقترض له .	
من الطرق التي تعرف بها مقاصد الشريعة: تتبع نصوص الشريعة وأحكامها للوقوف على علمها: الاستقراء	
الشاطبي	الأمر والنهي الابتدائي والتصريح من مسالك الكشف عن المقاصد عند:
ثلاث جوانب	المحافظة على المقاصد الشرعية تكون من:
جانب الضروريات جانب الحاجيات جانب التحسينات	المحافظة على المقاصد الشرعية تكون من ثلاث جوانب وهي:
حفظها من حيث الوجود والعدم	المراد من المحافظة على المقاصد الكلية من جانب الأيجاب والسلب:
ابن عاشور	قال "إن حفظ هذه الكليات معناه حفظها بالنسبة لآحاد الأمة وبالنسبة لعموم الأمة بالأولى":
الشاطبي	قال "أصول العبادات راجعة إلى حفظ الدين من جانب الوجود كالإيمان والنطق بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم والحج وما أشبه ذلك":
الإيجابية وسلبية	حافظ الإسلام على العقل بصورة:
الإيجابية وسلبية	حافظ الإسلام على النسل بصورة:
حفظ أموال الأمة عمومًا من الخروج إلى غيرها .	من الجوانب الإيجابية للمحافظة على المال:
الإيجابية للمحافظة على المال .	إباحة أسباب إثماء المال والحث على التكسب بفتح الطرق المشروعة، من الجوانب :
النهي عن التبذير والإسراف	من الجوانب السلبية للمحافظة على المال:
السلبية للمحافظة على المال	الدعوة إلى توثيق الديون والإشهاد عليها من الجوانب:
إقامة حد السرقة والحراية الأمر بضمان المتلفات	من الجوانب السلبية للمحافظة على المال:
السلبية	تحريم الاعتداء على الأموال بإتلافها أو بأكلها بالباطل كالربا والسرقة والغصب وغير ذلك، من الجوانب . . . . . للمحافظة على المال:
العمل به الحكم به الدعوة إليه	المحافظة على الدين من جانب الأيجاب يكون ب:
التحذير من الشرك والرياء ومحاربة البدع تحريم	المحافظة على الدين من جانب السلب يكون ب: الجهاد في سبيل الله وقتل المرتدين والزنادقة
دفع كل ما من شأنه نقص أصول الدين القطعية .	المعاص ومعاوية مقترفيا المحافظة على معتقدات المسلمين من أي تدخل عليها ما يفسدها
المحافظة على الدين	الجهاد في سبيل الله وقتل المرتدين والزنادقة، من الجوانب السلبية ل:

- المحافظة على معتقدات المسلمين من أن يدخل عليها ما يفسدها، من الجوانب: السلبية للمحافظة على الدين
- المحافظة على النفس من جانب السلب يكون ب: تحريم الاعتداء على النفس سد الذرائع المادية للقتل كحمل السلاح معاينة الحارين وقطاع الطرق.
- إباحة المحظورات حال الضرورة، من الجوانب الإيجابية للمحافظة على: النفس
- إباحة الأطعمة والأشربة والألبسة والمسكن، من الجوانب الإيجابية للمحافظة على: النفس
- القصاص والعفو عن القصاص من الجوانب . . . . . للمحافظة على النفس: الإيجابية
- المحافظة على النسل من جانب الإيجاب يكون ب: تشريع الزواج حماية الذرية والإنفاق عليهم.
- تحريم الاختلاط المحرم، والزنا والفجور والذف وإيجاب العقوبة على مرتكبيها، من الجوانب . . . . . للمحافظة على النسل: السلبية
- من الجوانب السلبية للمحافظة على النسل: النهي عن الطلاق بغير ضرورة
- منع كل ما يقطع النسل كلياً أو يقلله أو يعدمه كتحديد النسل بتناول ما يمنع الحمل أبداً أو جزئياً بغير عذر أو الإجهاض، من الجوانب: السلبية للمحافظة على النسل
- الدعوة لطلب العلم والأجتهاد فيه، من الجوانب الإيجابية للمحافظة على: العقل
- الدعوة للتفكير والتأمل والابداع، من الجوانب الإيجابية للمحافظة على: العقل
- من الجوانب السلبية للمحافظة على العقل: تحريم مفسدات العقل المعنوية والحسية.
- هي المقاصد اللازمة التي لا بد من تحصيلها: المقاصد الضرورية
- الحاجة والإلجاء، المعنى اللغوي ل: الضرورة
- "لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة" تعريف الشاطبي ل: المقاصد الضرورية
- للمقاصد الضرورية أمثلة وشواهد كثيرة مذكورة في كتب: الفقه والأصول والمقاصد والقواعد الشرعية .
- الحث على التناسل والتواجد بقصد إعمار الكون وإحيائه: من: أمثلة المقاصد الضرورية
- الأمر بالإيمان الصحيح والأمر بالقيام بالفرائض والشعائر التعبديّة، من أمثلة المقاصد: الضرورية
- ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ تدل على: حفظ الدين
- ﴿ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق﴾ تدل على حفظ: النفس
- ﴿وآت ذا القربى حقّه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيراً﴾ تدل على: حفظ المال
- أقسام المقاصد الضرورية: خمسة أقسام
- للمقاصد الضرورية خمسة أقسام تُعرف ب: الكليات الخمس
- للمقاصد الضرورية خمسة أقسام تُعرف بالكليات الخمس وهي: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.
- يعد أكبر الكليات الخمس وأرقاها: حفظ الدين
- هي الكلية المقاصدية الشرعية الثانية: حفظ النفس

هي الكلية المقاصدية الشرعية الثالثة التي أقرها الإسلام:	حفظ العقل
المقصد الشرع الكلي الرابع الذي أقره الإسلام :	النسل والنسب والعرض
شرعت أحكام لمنع القتل وتشريع القصاص من أجل حفظ:	النفس
حرم الإسلام الملاكمة والمصارعة واكتساب الرزق عن طريق تعذيب الجسد، من أجل المحافظة على:	النفس
اهتم الشارع به وجعله شرطاً في التكليف فهم وتنزيلاً، ومناطقاً في التعامل مع أحوال النفس والكون:	العقل
معنى حفظ النسل هو:	التناسل والتوالد لإعمار الكون
القيام بالتناسب المشروع عن طريق العلاقة الزوجية المشروعة. المعنى لحفظ:	النسب
معنى حفظ العرض هو:	صيانة الكرامة والعفة والشرف
الأمر بالتمسك بالأخلاق الفاضلة، والقيم العليا، والنهي عن الرذائل والفواحش والمنكرات، من التشريعات الضرورية لحفظ:	النسل والنسب والعرض
منع التبيي، ووجوب أن يدعى الإنسان بأبيه وليس بمبنيه، من التشريعات لحفظ:	النسل والنسب والعرض
من المقاصد الضرورية لحفظ النسل والنسب والعرض:	التمسك بالأخلاق الفاضلة
من المقاصد الضرورية لحفظ المال:	الحث على العمل النهي عن التبذير والإسراف
تضمن المتلفات	منع اكتناز الأموال وتكديسها
تضمن المتلفات، من المقاصد الضرورية لحفظ:	معاينة آكل أموال الناس بالباطل بالحدود والتعزيرات.
هي الأحكام التي تجعل المقاصد الضرورية، تامة وكاملة ومكتسبة :	المال
مكملات المقاصد الضرورية	مكملات المقاصد الضرورية
هي المصالح الحاجية ومكملاتها، والمصالح التحسينية ومكملاتها، المقصود ب:	تامة وكاملة ومكتسبة
المصالح التحسينية مكاملة للمصالح:	مكملات المقاصد الضرورية
المصالح الحاجية مكاملة للمصالح:	الحاجية
النوع الثاني من أنواع المقاصد الشرعية الثلاث:	الضرورية
هي التي تأتي بعد المقاصد الضرورية، وقبل المقاصد التحسينية:	المقاصد الحاجية
هو ما يتعلق بالحاجة العامة، وينتهي إلى حد الضرورة:	المقاصد الحاجية
الوصف الحاجي: هو ما يتعلق بالحاجة العامة، وينتهى إلى حد الضرورة" القائل:	الوصف الحاجي
يعتبر تركها غير مفوت لمصالح الدين والدنيا، لكنه يوقع الإنسان في الحرج والمشقة:	المصلحة الحاجية
من الأمثلة على المقاصد الحاجية:	إباحة الصيد والتمتع بالطيبات. دية العاقلة
	تضمن الصناع
	نصب الول للصغير .
	سلب ولاية العبد على طفله
	تجويز الإجارة

الحاجة	رخص التخفيف كرخصة المرض والسفر، من أمثلة المقاصد:
أيدفع إنسان لآخر مالا ليتأجر فيه مع الاشتراك بالريح.	من أمثلة المقاصد الحاجة القراض والمضاربة وهي:
السلم	يعتبر من الأمور الحاجة:
السلم	عقد على موصوف في الذمة، أجل بثمن عاجل:
المساقاة	معاملة على تعهد شجر بجزء من ثمرته، وتعد من الأمور الحاجة:
الحرج الشديد والمشقة الكبيرة	لو الإنسان لم يعمل بالأحكام والأمثلة المتعلقة بالحاجة لبلغ درجة من:
استقراء الأدلة والأحكام الشرعية .	ثبتت المقاصد الحاجة ب:
الجمع بين الصلاتين في السفر والمرض.	من أمثلة مكملات المقاصد الحاجة:
المقاصد التحسينية	هي التي تقع دون المقاصد الضرورية والحاجة:
الكليات	المقاصد التحسينية تسمى ب:
المقاصد التحسينية	"الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المندسات، التي تأنفها العقول الراجحات" تعريف الشاطبي ل:
ابن عاشور	"عرف المصالح التحسينية بإنها" ما كان بها كمال حال الأمة في نظامها، حتى تع شْ أمنة مطمئنة":
تثبت المقاصد الضرورية والحاجة والتحسينية عن طريق:	الاستقراء والتتبع
من الأمثلة على المقاصد التحسينية:	إزالة النجاسات . فعل الطهارات
تجنب الإسراف والتبذير والشح	ستر العورة
إشاعة الماء والكأل بين الناس	التطوع بالنوافل والقربات
المقاصد التحسينية	سلب المرأة منصب الإمامة ، من الأمثلة على :
المقاصد التحسينية	سلب العقد منصب الشهادة والإمامة ، من الأمثلة على:
الأمثلة على المقاصد التحسينية	الزينة والطيب والتحل بالآداب والفضائل من :
التحسينية	التحل بآداب التحل وأداء الحاجة ومندوبات الطهارة، من مكملات المقاصد:
الإفناق من طيبات المكاسب	من مكملات المقاصد التحسينية:
الجانب التطبيقي	جانب مهم للغاية بمقاصد الشريعة، ويحتاج إليه الباحث والدارس والمجتهد والقاض والمفتي:
الاهتمام بالوقائع والشواهد الحياتية المختلفة في ضوء المقاصد الشرعية.	معنى الجانب التطبيق لمقاصد الشريعة:
المقاصد الشرعية	تنطبق على كافة الأحكام الفقهية لكن بتفاوت:
التوقيف	الأصل في العبادات:
العبادات	هي جملة الأقوال والأعمال التي يقوم بها المكلف على سبيل التقرب لله:
لايجوز	الزيادة في العبادة أو النقصان منها:

مقاصدية	"لا يعبد الله إلا بما شرع" قاعدة :
الشاطبي	"إن مقصود العبادات الخضوع لله، والتوجه إليه والتذلل بين يديه والالتقياد تحت حكمه" القائل:
صواب	توقيفية العبادات لا يعن خلوها من الحكم والفوائد والمصالح:
معللة	العبادات كلها:
الخضوع والالتقياد	المقصد الأصل من العبادات هو:
نيل بعض الحظوظ والمنافع العاجلة	المقصد التبع من العبادات هو:
الصلاة	إصلاح النفس وتهذيبها وتخليصها من الفواحش والمنكرات والهواجس والأوهام، من المقاصد التبعية ل: الصلاة
	من المقاصد الخاصة بالصلاة: تحقيق مبدأ الامتثال والالتقياد انشراح الصدر وراحة البال تحقق الآثار الاجتماعية والإنسانية وتنميتها .
	من المقاصد الشرعية الخاصة بالزكاة : تطهير نفس المالك من الشح والأنانية تثبيت فضل الإنفاق تطهير المال
	من المقاصد الشرعية الخاصة بالصيام: تحقيق التقوى سد منافذ الشيطان وتضييقها تذكر هموم الآخرة وأهوالها
	تعويد الشخص على الصبر والتضحية ومواجهة أعباء الحياة ومشاقها، من المقاصد الخاصة ب: الصيام
	من المقاصد الشرعية الخاصة بالحج: تحقيق المساواة والوحدة والقوة تذكير الناس بيوم الحشر والحساب تحصيل بعض المنافع والفوائد الاقتصادية
	إصلاح الأخطار وجبرها، كالإفطار عمد ا في رمضان والحنث في اليمين، من المقاصد الخاصة ب: الكفارات
	من المقاصد الخاصة في الكفارات: إراحة النفس من هموم التكبير في المعصية تحرير العبيد وإطلاق سراحهم زجر المخطئين .
	من أصناف الكفارة: عتق الرقبة إطعام المساكين
	من المقاصد الفقهية الخاصة في المعاملات المالية: حفظ المال وصيافته من الضياع
	من المقاصد الفقهية الخاصة في المعاملات المالية: ضمان المتلفات إباحة الدفاع عن المال توثيق العقود والإشهاد عليها
	توثيق الديون والإشهاد عليها تحريم كز الأموال وتكديسها تحريم كل صور أكل أموال الناس بالباطل .
	تحريم السرقة والرشوة والغصب، وتشريع العقوبات المترتبة على ذلك، من المقاصد الفقهية الخاصة: ف المعاملات المالية
	إباحة البيوعات والإجارات من المقاصد الفقهية الخاصة في: المعاملات المالية
	حفظ المال يعد إحدى الكليات الشرعية والمقاصد المعتبرة وهو من: الضروريات الخمس التي أثبتتها العلماء .
	هي جملة المعاملات القائمة في البيع والشراء والإجارة والمزارعة والسلم وغير ذلك: التصرفات المالية
	هي التصرفات المالية بدون عوض مالي: التبرعات
	هي ما يعطى المعطي من مال على سبيل الإحسان والمعروف: التبرعات
	التبرعات تشمل: الصدقات الهبات إسقاط الحقوق المالية
	من المقاصد الخاصة في التبرعات: دوام الإحسان والمعروف إعانة أصحاب الحاجب والكربات تمتين أواصر المجتمع وتعميق الروابط بينهم .

تطهير المال وتزكيته وتمميته وتحقيق بركته من المقاصد الخاصة فيبي: التبرعات  
 نفي معان الجشع والأناية والشح والبخل، من المقاصد الخاصة فيبي: التبرعات  
 هي التعدي على الآخرين سواء كان في العرض او المال أو النفس: الجناية  
 هي جملة الحدود والتعزير الموضوعة لمعاقبة من يستحق العقاب: العقوبات

العقوبات جملة الحدود والتعزير الموضوعة لمعاقبة: من يستحق العقاب

العقوبات هي:

جوابر لأصحابها

وجوب ضمان ما أخذه السارق او الغاصب، وفي الدية القتل وغير ذلك، من الجوابر:

الحسية المادية

حصول الارتياح وذهاب الغيظ والتشف والتأثر، من الجوابر:

المعنوية النفسية

العقوبات هي:

زواجر

سبب من اسباب العقوبات:

الجنائيات

مقصد الشريعة من تشريع الحدود والقصاص والتعزير وأروش الجنائيات ثلاثة أمور "تأديب الجاني وإرضاء المجني عليه وزجر المقتدي بالجناة" قول: ابن عاشور

من المقاصد الخاصة في العقوبات: تأديب الجان إرضاء المجني عليه زجر المقتدي بالجناة

حفظ المقاصد الضرورية الكلية اللازمة والمقاصد الحاجية والمقاصد التحسينية من المقاصد الخاصة ب: الحسبة

تحقيق الصلاح والإصلاح في الأرض وإبعاد الفساد والردائل والفواحش، من مقاصد: الحسبة

من المقاصد الخاصة في الحسبة: ضمان استمرار أداء شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تحقيق مرضاة الله تعالى منع الشخص من الوقوع في الخطأ

حفظ النسب والعرض

الخلوة والنظر منعت لأنها من الذرائع المادية إلى الإخلال بمقصد:

النكاح

بناء الأسرة المسلمة وإيجاد المجتمع الصالح، من مقاصد:

من المقاصد الفقهية الخاصة في النكاح: حفظ النسل وتكثيره حفظ النسب والعرض تحقيق السكن والمودة بين الزوجين

بناء الأسرة المسلمة تطهير المجتمع من الأمراض الجنسية والآفات الخلقية

تجميد الخلايا الجنسية للزوج قبل وفاته كراء الرحم واستجاره .

بعض النوازل المعاصرة التي ضعيت مقاصد النكاح:

ضعيت مقاصد النكاح

كراء الرحم واستجاره من النوازل المعاصرة التي :

اتهي .

"إن أحسنت فمن الله،

وإن أسأت أو أخطأت فهو من نفسي والشيطان

لاتنسوني من دعائكم؛ فاطمة الحبيشي